أحكام أصحاب الأعذار

الإفطار في نهار رمضان للمريض الذي لا يعي

السؤال: **والدي رجل مسن ومريض بالسكر، وفي نهار رمضان ربما يرتفع عليه السكر فلا يعي ما يفعل، فيشرب أو يأكل بدون إدراك منه حتى لو نُبِّه لذلك، ولا يَقدر أن يقضي الصيام؛ لأنه ما زال على نفس الحال، ولا نعلم كم عدد الأيام التي أفطرها، فما الحكم في ذلك؟**

الجواب**: إذا وصل الأمر بالمريض إلى هذا الحد فإنه يَرتفع عنه التكليف، إذا كان لا يعي تصرفاته فيشرب ويأكل بدون إدراك فإنه لا شيء عليه، لكنه يَلزم الإطعام عنه عن كل يوم مسكينًا، وكونهم لا يدرون، الأصل أنهم يحسبون مثل هذه الأيام، وإذا فاتهم شيء منها يُـخرجون عن كل يوم طعام مسكين حتى يغلب على ظنهم أنهم أَدُّوا جميع ما على أبيهم.**

**المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والعشرون، 19/1/1432.**